

((تعميم الحاقى))

الموضوع: التذكير بمهلة تطبيق ترخيص مصانع ومستودعات الأجهزة والمنتجات الطبية المحلية

التاريخ: 1442/01/25 هـ الموافق 2020/09/13 م

صورة لسعادة أمين عام مجلس الغرف السعودية سلمه الله

المحترمون السادة مصانع ومستودعات الأجهزة والمنتجات الطبية المحلية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة الى تعميم الهيئة الصادر برقم (ع/2934) وتاريخ 1441/01/25 هـ والمتضمن البدء في استقبال طلبات ترخيص مصانع ومستودعات الأجهزة والمنتجات الطبية المحلية وإعطاء مهلة قبل تاريخ 2020/10/01 م، بناءً على ما نصت عليه المادة الخامسة عشرة من أحكام لائحة التنفيذية لرقابة الأجهزة والمنتجات الطبية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (1-8-1429) وتاريخ 1429/12/29 هـ

عليه تود الهيئة تذكير جميع مصانع ومستودعات الأجهزة والمنتجات الطبية المحلية بضرورة الحصول على ترخيص مزاولة النشاط قبل انتهاء المهلة المحددة، علماً بأنه لن يُسمح بمزاولة أي مصنع أو مستودع لنشاطه ولا تسويق منتجاته داخل المملكة بعد التاريخ المحدد إلا باستيفاء جميع متطلبات الهيئة، كما أن الهيئة قامت بنشر رحلة المستثمر والنماذج والمتطلبات اللازمة لترخيص المصانع والمستودعات عبر موقع الهيئة الالكتروني أيقونة (رحلة العميل).

وتقبلوا وافر التحية والتقدير